تخريج حديث تعرض الأعمال يوم الإثنين والخميس

وبيان علته ومن رواه بالوقف

بقلم

أحمد فوزي وجيه

تنويه:

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد:

فهذا تخريج للأحاديث والآثار الواردة في عرض الأعمال على الله يوم الاثنين والخميس ومقارنة بعضها ببعض وبيان الصواب منها بحسب اجتهادي وما ظهر لي من أدلة والله الموفق

وقد نشرت هذا البحث قديماً في منتدى المجلس العلمي (الألوكة) بتاريخ 2020/8/27
وجرى بيني وبين اخواني مناقشة واختلاف حول صحة الحديث وقد استفدت من مشاركة الاخوان في توسيع البحث والاطلاع على مزيد من الطرق فجزاهم الله خيراً.

نص الحديث من صحيح مسلم:

ـ قال الامام مسلم: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ لَا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا إِلَّا رَجُلًا كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ فَيُقَالُ: أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا. ه

رواه مسلم 1987/4 ومالك ت. عبد الباقي 908/2 وأحمد 7639-8361-9053-9199-10006 وعبد الرزاق في جامع معمر 20226 وفي المصنف 7914 والبخاري في الأدب المفرد 411 وابن وهب في جامعه ت. مصطفى أبو الخير 258 والطيالسي 2525 وابن الجعد 2951 والترمذي 2023 وأبو داود 4916 وابن

حبان 3644-5661–5663-5666-5668 وأبو يعلى 6684 وأبو عوانة ط. الجامعة 11194-11195 والبيهقي في الكبرى 6396 وفي الشعب 3578-6202 وفي الآداب 231 وفضائل الأوقات 292 وغيرهم

من طريق مالك بن أنس ووهيب بن خالد وخالد بن عبد الله الطحان ومعمر بن راشد ومطرف أبي غسان وأبي عوانة اليشكري وعبد العزيز الداروردي وعبد الله بن عمر العمري وجرير بن عبد الحميد وغيرهم
كلهم عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا اللفظ أو بنحوه.

وفي رواية معمر قال: وَقَالَ غَيْرُ سُهَيْلٍ وَتُعْرَضُ الْأَعْمَالُ فِي كُلِّ اثْنَيْنِ وَخَمِيسٍ. ه
وهذا لفظ رواية مسلم بن أبي مريم وسليمان الأعمش كما سيأتي.

ورواه ابن علية كما في المخلصيات 1715 عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال: أحسبه رفعه وذكره بنحوه.

ورواه أحمد 8361 والدارمي 1792 والترمذي 747 وابن ماجه 1740 وغيرهم من طريق أبي عاصم النبيل الضحاك بن مخلد الشيباني عن محمد بن رفاعة القرظي عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة

ولفظه عند أحمد:

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ أَكْثَرَ مَا يَصُومُ الِاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسَ فَقِيلَ لَهُ فَقَالَ: إِنَّ الْأَعْمَالَ تُعْرَضُ كُلَّ اثْنَيْنِ وَخَمِيسٍ أَوْ

كُلَّ يَوْمِ اثْنَيْنِ وَخَمِيسٍ فَيَغْفِرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِكُلِّ مُسْلِمٍ أَوْ لِكُلِّ مُؤْمِنٍ إِلَّا الْمُتَهَاجِرَيْنِ فَيَقُولُ: أَخِّرْهُمَا. ه

ولفظه عند الدارمي:

أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَصُومُ يَوْمَ الِاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: إِنَّ الْأَعْمَالَ تُعْرَضُ يَوْمَ الِاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ. ه

ولفظه عند الترمذي:

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: تُعْرَضُ الأَعْمَالُ يَوْمَ الِاثْنَيْنِ وَالخَمِيسِ فَأُحِبُّ أَنْ يُعْرَضَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ. ه

قال الترمذي: حسن غريب.

ولفظه عند ابن ماجه:

أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَصُومُ الِاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسَ فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ تَصُومُ الِاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسَ فَقَالَ: إِنَّ يَوْمَ الِاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسَ يَغْفِرُ اللَّهُ فِيهِمَا لِكُلِّ مُسْلِمٍ إِلَّا مُتَهَاجِرَيْنِ يَقُولُ دَعْهُمَا حَتَّى يَصْطَلِحَا. ه

ومحمد بن رفاعة مجهول روى عنه أبو عاصم النبيل والواقدي ولم يوثقه معتبر

وإنما ذكره ابن حبان في الثقات على عادته في توثيق بعض المجاهيل

وقال الأزدي منكر الحديث

وقد تفرد بروايته بهذا اللفظ عن سهيل فهو منكر

والمحفوظ عن سهيل باللفظ الأول كما هي رواية الأكثرين عنه.

وقد رواه عن أبي صالح السمان كلاً من:

1- ابنه سهيل بن أبي صالح مرفوعاً كما سبق.

2- مسلم بن أبي مريم عند مسلم 1988/4 وابن وهب في جامعه ت. مصطفى أبو الخير 271 وابن خزيمة 2120 وابن حبان 5667 وأبي عوانة ط. الجامعة 11196 وغيرهم
من طريق عبد الله بن وهب عن مالك بن أنس عن مسلم عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ:
تُعْرَضُ أَعْمَالُ النَّاسِ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ مَرَّتَيْنِ يَوْمَ الِاثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ مُؤْمِنٍ إِلَّا عَبْدًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ فَيُقَالُ: اتْرُكُوا أَوِ ارْكُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَفِيئَا. ه

وهذا الخبر في عامة روايات الموطأ يرويه الامام مالك 909/2 عن مسلم بن أبي مريم به موقوفاً عن أبي هريرة ولم يرفعه وتفرد عبد الله بن وهب عن مالك فرفعه !

قال ابن خزيمة: هَذَا الْخَبَرُ فِي مُوَطَّأِ مَالِكٍ مَوْقُوفٌ غَيْرُ مَرْفُوعٍ وَهُوَ فِي مُوَطَّأِ ابْنِ وَهْبٍ مَرْفُوعٌ صَحِيحٌ. ه

وقال ابن حبان: هَذَا فِي الْمُوَطَّأِ مَوْقُوفٌ مَا رَفَعَهُ عَنْ مَالِكٍ إِلَّا ابْنُ وَهْبٍ. ه

وقال أبو القاسم الجوهري: هَذَا مَوْقُوفٌ فِي الْمُوَطَّأِ غُيْرَ ابْنِ وَهْبٍ فَإِنَّهُ أَسْنَدَهُ فَقَالَ فِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ. ه
مسند الموطأ 638

وقال الدارقطني: وهذا لم يرفعه عن مالك غير ابن وهب وأصحاب الموطأ وغيرهم يقفونه. ه الالزامات والتتبع 18
وقال في أحاديث الموطأ: أَسْندهُ ابْن وهب وَحده وَوَقفه الْبَاقُونَ. ه

أحاديث الموطأ وذكر اتفاق الرواة عن مالك ص171

وقال ابن خلفون: هذا الحديث موقوفٌ في الموطأ ورواه ابن وهب عن مالك مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم. ه

أسماء شيوخ مالك ص248

وفي مستخرج أبي عوانة ط. الجامعة 11197 ونقله عنه ابن حجر في اتحاف المهرة 18162
من طريق أحمد بن صالح عن عبد الله بن نافع عن مالك بإسناده: اتركوا هذين حتى يفيئا. ه

وعبد الله بن نافع الصائغ يغلب عليه الفقه والرأي وليس من المتثبتين في الحديث
وثقه ابن معين والنسائي في رواية وتكلم في حفظه الأكثرون:

قال أحمد بن حنبل: لم يكن صاحب حديث كان صاحب رأى مالك وكان يفتى أهل المدينة برأي مالك ولم يكن في الحديث بذاك.
وقال البخاري: في حفظه شئ وفي موضع أخر: يعرف حفظه وينكر كتابه أصح.
وقال أبو حاتم: ليس بالحافظ لين تعرف حفظه وتنكر وكتابه أصح.
وقال النسائي: ليس به بأس وفي موضع آخر: ثقة.

وقال ابن عدي: روى عن مالك غرائب وهو في رواياته مستقيم الحديث.
وذكره ابن حبان في الثقات وقال: كان صحيح الكتاب وإذا حدث من حفظه ربما أخطأ. ه
(انظر تهذيب الكمال 210/16)
وقال الدارقطني: مدني فقيه يعتبر به. ه سؤالات البرقاني 256
وقال ابن أبي حاتم عن أبي زرعة: لا بأس به.
وقال البرذعي: قال لي أبو زرعة: ابن نافع الصائغ عندي منكر الحديث حدث عن مالك عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم (ما بين بيتي ومنبري) وأحاديث غيرها مناكير وله عند أهل المدينة قدر في الفقه.
وقال: ذكرت أصحاب مالك فذكرت عبد الله بن نافع الصائغ فكلح وجهه. ه
الضعفاء لأبي زرعة 375/2-732

والظاهر أن الرفع غير معروف عن مالك إلا من رواية عبد الله بن وهب كما قاله عامة الحفاظ ومن رواه من أئمة الحديث كما سبق

وكذا بينه ابن عبد البر في التمهيد 198/3-199
وهو ممن اعتنى بجمع روايات الموطأ ومن رواه من تلاميذ مالك ولم يرو الرفع عن مالك إلا من طريق ابن وهب وانتصر له ثم قال:
(وهكذا رواه أحمد ابن صَالِحٍ وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى وَسُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ كُلُّهُمْ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ مِثْلَهُ مُسْنَدًا)
فذكر ابن عبد البر أن أحمد بن صالح إنما يرويه عن ابن وهب ولم يذكره عن ابن نافع.

وعلى كل حال فالمحفوظ عن مالك في موطئه الوقف برواية عامة أصحابه كيحيى بن يحيى الليثي وأبي مصعب الزهري والقعنبي وعبد الرحمن بن القاسم وجمهور من رواه عن مالك

وقد رواه ابن المظفر البغدادي في غرائب مالك 107-108 عن ابن وهب موقوفاً ومرفوعاً وقال:

قال لنا أبو القاسم: قال لنا يونس: هَكَذَا حَدَّثَنَاهُ مَرْفُوعًا وَحَدَّثَنَاهُ فِي الْمُوَطَّأِ مَوْقُوفًا. ه

وهذا الكلام مفاده أن عبد الله بن وهب يروي الحديث في الموطأ عن مالك موقوفاً كرواية أقرانه وإنما رواه مرفوعاً خارج الموطأ

وعلى كل حال فقد رواه ابن وهب مرفوعاً عن مالك

وصححه مسلم وابن خزيمة أخذاً بظاهر السند

وخالفه عامة من روى الموطأ !

ورواية الأكثرين بالوقف هي الثابتة في الموطأ وهي المحفوظة عن مالك والله أعلم.

وثمة حديث آخر حصل فيه نفس الاختلاف على مالك:

ففي موطأ مالك 913/2 عن مسلم بن أبي مريم عن أبي صالح عن أبي هريرة أنه قال: نِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ مَائِلَاتٌ مُمِيلَاتٌ لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا وَرِيحُهَا يُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ خَمْسِمِائَةِ سَنَةٍ. ه

وكذا هو في الموطأ رواية أبي مصعب 1908 ورواية سويد الحدثاني 689 ورواية القعنبي كما رواه البيهقي في الشعب 7413 ومطرف بن عبد الله كما في كتاب علم الحديث للداني 10 وغيرهم عن مالك به موقوفاً

ورواه البيهقي في الشعب 7414 من طريق يونس بن عبد الأعلى عن عبد الله بن وهب عن مالك عن مسلم بن أبي مريم عن أبي هريرة مرفوعاً !

قال البيهقي: قال الحاكم: سَنَدُهُ غَرِيبٌ عَنْ مَالِكٍ فَإِنَّهُ فِي الْمُوَطَّأِ مَوْقُوفٌ. ه

وقال الدارقطني: يَرْوِيهِ مَالِكٌ وَاخْتُلِفَ عَنْهُ فَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَوَقَفَهُ أَصْحَابُ الْمُوَطَّأِ وَهُوَ المحفوظ. ه

العلل 1942

فاعتبر هؤلاء الحفاظ رواية ابن وهب وابن نافع غريبة وغير محفوظة لمخالفتها ما هو محفوظ في الموطأ عن مالك .. تماماً كما في حديثنا هنا والحمد لله.

تنبيه:

انتصر ابن عبد البر لرواية ابن وهب عن مالك مرفوعاً فقال:

رَوَى يَحْيَى بْنُ يَحْيَى هَذَا الْحَدِيثَ مَوْقُوفًا عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ وَتَابَعَهُ عَامَّةُ رُوَاةِ الْمُوَطَّأِ وَجُمْهُورُهُمْ عَلَى ذَلِكَ وَرَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ عَنْ مَالِكٍ مَرْفُوعًا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِإِسْنَادِهِ هَذَا وَذَكَرْنَاهُ فِي كِتَابِنَا عَلَى شَرْطِنَا أَنْ نَذْكُرَ فِيهِ كُلَّ مَا يُمْكِنُ إِضَافَتُهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ قَوْلِهِ وَمَعْلُومٌ أَنَّ هَذَا وَمِثْلَهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ رَأْيًا مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَإِنَّمَا هُوَ تَوْقِيفٌ لَا يَشُكُّ فِي ذَلِكَ أَحَدٌ لَهُ أَقَلُّ

فهم وَأَدْنَى مَنْزِلَةٍ مِنَ الْعِلْمِ لِأَنَّ مِثْلَ هَذَا لَا يُدْرَكُ بِالرَّأْيِ فَكَيْفَ وَقَدْ رَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ وَهُوَ مِنْ أَجَلِّ أَصْحَابِ مَالِكٍ عَنْ مَالِكٍ مَرْفُوعًا..
ثم ذكر طريق ابن وهب عن مالك من وجوه.
التمهيد 13/198-199

قلت: هذا الكلام فيه نظر وقد ذكر أهل العلم أن الحديث الموقوف يكون له حكم الرفع إذا توفر فيه شرطان:

الأول: أن يكون الحديث مما لا يقال بالرأي ولا مجال للاجتهاد فيه.

الثاني: أن لا يكون قائله معروف بالأخذ عن بني اسرائيل.

وهذا الشرط الأخير غير متحقق هنا

فأبو هريرة معروف بالأخذ عن بني اسرائيل لاسيما كعب الأحبار وقد ورد هذا الأثر من قوله كما سيأتي فاحتمال أخذه منه وارد

وسبق الكلام على رواية ابن وهب ومخالفتها لما في الموطأ ولرواية الأكثرين عن مالك فهي شاذة والله أعلم.

وقد رواه عن مسلم بن أبي مريم كلاً من:

أ- مالك بن أنس موقوفاً على الصحيح كما سبق.

ب- سفيان بن عيينة عند مسلم 4/1987 والحميدي 1005 وأبي عوانة ط. الجامعة 11198 وسعدان بن نصر في جزئه 124 ومن طريقه أبي بكر الخرائطي في مساويء الأخلاق 516 والبيهقي في شعب الايمان 3577 وغيرهم

من طريق الحميدي وابن أبي عمر وسعدان وشعيب بن عمرو الدمشقي عن سفيان بن عيينة عن مسلم بن أبي مريم عن أبي صالح عن أبي هريرة موقوفاً بنحو حديث مالك

قال الحميدي وابن أبي عمر: رفعه مرة.

قال الدارقطني: وقال الحميدي عنه رفعه مرة ووقفه سعيد بن منصور وإسحاق بن إسرائيل وغيرهم عنه. ه

الالزامات والتتبع 18

وقال محقق مستخرج أبي عوانة في الحاشية:
فائدة الاستخراج: متابعة شعيب بن عمرو للحفاظ من أصحاب ابن عيينة في وقف هذا الحديث. ه

فهذا الحديث رواه سفيان عن مسلم بن أبي مريم موقوفاً

ورواه مرة مرفوعاً وهذه لا تفيد التكرار ولا الاستمرار واحتمال الوهم فيها وارد وكان سفيان بن عيينة أحياناً يروي الحديث على وجهين ثم يثبت على وجه ويترك الآخر

روى علي بن المديني عن سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: لا تصوم المرأة وزوجها شاهد يومًا من غير شهر رمضان إلا بإذنه

قال علي بن المديني: ثم حدثنا به سفيان بعد ذاك عن أبي الزناد عن موسى بن أبي عثمان عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله فرادتته فيه فثبت على موسى بن أبي عثمان ورجع عن الأعرج. ه

مستخرج أبي عوانة ط. الجامعة 3164

وأكثر ما يرويه سفيان عن أبي مسلم موقوفاً بمثل رواية مالك عنه وهي أثبت كما قال الدارقطني وسيأتي نقل كلامه

والرواية بالوقف هي المعروفة من صنيع مسلم بن أبي مريم وعادته
قال القعنبي: كان مالك يثني على مسلم بن أبي مريم وقال: كان لا يكاد يرفع حديثاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم. ه
الجرح والتعديل 196/8

ج- أبو بكر بن أبي سبرة عند عبد الرزاق 7915 عن مسلم به مرفوعاً بلفظ:
صُومُوا يَوْمَ الِاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ فَإِنَّهُمَا يَوْمَانِ تُرْفَعُ فِيهِمَا الْأَعْمَالُ فَيَغْفِرُ اللَّهُ لِكُلِّ عَبْدٍ لَا يُشْرِكُ بِهِ إِلَّا لِصَاحِبِ إِحْنَةٍ يَقُولُ اللَّهُ ذَرُوهُ حَتَّى يَتُوبَ. ه

وابن أبي سبرة متهم بالكذب ووضع الأحاديث.
(انظر تهذيب الكمال 105/33)

فالمعروف في حديث مسلم بن أبي مريم يرويه عن أبي صالح عن أبي هريرة موقوفاً.

3- سليمان بن مهران الأعمش في نسخة وكيع بن الجراح 21 عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة أو عن كعب موقوفاً بنحو حديث مسلم بن أبي مريم.

قال ابن حجر: وَكِيع عَن الْأَعْمَش عَن أبي صَالح عَن أبي هُرَيْرَة عَن كَعْب قَالَ تعرض الْأَعْمَال كل اثْنَيْنِ وخميس فَيغْفر لكل عبد لَا يُشْرك بِاللَّه شَيْئا إِلَّا عبدا بَينه وَبَين أَخِيه شَحْنَاء وَفِي رِوَايَة أَو عَن كَعْب بِالشَّكِّ وَقَالَ أَبُو مُعَاوِيَة عَن الْأَعْمَش عَن أبي صَالح عَن كَعْب. ه

نزهة السامعين ص86

وروى ابن الأعرابي في معجمه 1220 من طريق حسين بن عبد الأول عن عبد الله بن غالب مولى الربيع بن صبيح عن هشام بن عبد الرحمن الكوفي عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصوم الإثنين والخميس. ه
والحسين بن عبد الأول قال أبو زرعة لا أحدث عنه وقال أبو حاتم تكلم فيه الناس وكذبه ابن معين. (انظر لسان الميزان 294/2)

لكن تابعه روح بن حاتم عند البزار 162/16 عن عبد الله بن غالب عن هشام عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة ليس بهذا اللفظ وإنما بنحو حديث وكيع عن الأعمش.

قال البزار: وأحاديث هشام بن عَبْد الرَّحْمن هذه الثلاثة لا نعلم أحدا شاركه فيها عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صالحٍ عَنْ أَبِي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وعَبْد الله بن غالب هذا فرجل ليس به بأس وهشام لا نعلم حدث عنه إلا عَبْد الله بن غالب. ه

قلت: علة هذا الحديث هي هشام بن عبد الرحمن الكوفي فهو راو مجهول لا يعرف وأصحاب الأعمش يروونه عنه موقوفاً وهو المحفوظ.

4- الحكم بن عتيبة عند العقيلي في الضعفاء 92/3
من طريق عبد المؤمن بن القاسم الأنصاري عنه عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً بنحو حديث سهيل
وعبد المؤمن قال فيه العقيلي: شيعي لا يتابع على كثير من حديثه وقد أورد هذا الحديث في مناكيره
ثم قال العقيلي:

وَهَذَا يُرْوَى مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ بِأَسَانِيدَ جَيِّدَةٍ. ه

وهذا فيه نظر أيضاً إذ هذه الأسانيد سيأتي تخريجها وبيانها وأن المرفوع منها لا يخلو من ضعف والموقوف فيها أصح.

وذكر الدارقطني في العلل 1884 أن أبا مريم عبد الغفار بن القاسم وهو أخو عبد المؤمن يرويه عن الحكم مرفوعاً
وأبو مريم متهم بالكذب ولعله أخذه منه ودلسه.

وذكر الدارقطني أن شعبة يرويه عن الحكم عن أبي صالح عن أبي هريرة أو عن أبي سعيد موقوفاً في رواية الأكثرين عن شعبة
وخالفهم يحيى بن السكن فرواه عن شعبة ورفعه
ويحيى بن السكن ضعيف وقد خالف أكثر من رواه عن شعبة عن الحكم موقوفاً

فالمحفوظ في حديث شعبة عن الحكم بن عتيبة يرويه عن أبي صالح موقوفاً أيضاً ولا يصح رفعه من طريق الحكم.

5- المسيب بن رافع ذكره الدراقطني في العلل يرويه عن أبي صالح عن أبي هريرة موقوفاً أيضاً.

6- منصور بن المعتمر عند الطبراني في الأوسط 9278 ومعجم ابن المقريء 317 وتاريخ جرجان 551
من طريق محمد بن عمار الرازي عن عبد الصمد بن عبد العزيز المقرئ عن عمرو بن أبي قيس عن منصور عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ:
تنسخ دواوين أهل الأرض في دواوين أهل السماء في كل اثنين وخميس فيغفر لكل مسلم لا يشرك بالله شيئا إلا رجلا بينه وبين أخيه شحناء. ه

وعبد الصمد مجهول الحال وعمرو بن أبي قبيس صدوق له أوهام وقد تفرد بهذا الحديث عن منصور.

قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن منصور إلا عمرو بن أبي قيس ولا عن عمرو إلا عبد الصمد بن عبد العزيز تفرد به محمد بن عمار. ه

فهذه الطريق ضعيفة لا تصح عن منصور بن المعتمر.

والحاصل من هذا التخريج أن أكثر أصحاب أبي صالح السمان يروون هذا الحديث عنه موقوفاً
وتفرد سهيل بن أبي صالح برفعه عنه

قال الدارقطني: يَرْوِيهِ ابْنُ أَبِي صَالِحٍ وَمُسْلِمُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ وَالْحَكَمُ بْنُ عُتَيْبَةَ وَالْأَعْمَشُ وَالْمُسَيَّبُ بْنُ رَافِعٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فَأَمَّا سُهَيْلٌ فَلَمْ يَخْتَلِفْ عَنْهُ فِي رَفْعِهِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وسلم.
وَأَمَّا مُسْلِمُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ فَاخْتُلَفَ عَنْهُ فَرَوَاهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ.
وَاخْتُلِفَ عَنْ مَالِكٍ فَرَفَعَهُ ابْنُ وَهْبٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى الله عليه وسلم.
وَخَالَفَهُ الْقَعْنَبِيُّ وَيَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ فَرُوَوْهُ عَنْ مَالِكٍ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ مَوْقُوفًا عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ.
وَاخْتُلِفَ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ فَرَوَاهُ الْحُمَيْدِيُّ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ رفعه مرة. وَقَالَ غَيْرُهُ: عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ مَوْقُوفًا فَرَفَعَهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَبْرَةَ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ.
وَاخْتُلِفَ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ فَرَوَاهُ أَبُو مَرْيَمَ عَبْدُ الْغَفَّارِ بْنُ الْقَاسِمِ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا.
وَرَوَاهُ شُعْبَةُ وَاخْتُلِفَ عَنْهُ

فَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ السَّكَنِ عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عن أبي هريرة وأبي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
وَخَالَفَهُ بَدَلٌ وَمُعَاذٌ وَعَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ فَرَوَوْهُ عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَوْ أَبِي سَعِيدٍ مَوْقُوفًا.
وَرَوَاهُ الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَوْ عَنْ كَعْبٍ قَوْلُهُ غَيْرُ مَرْفُوعٍ.
وَرَوَاهُ الْمُسَيَّبُ بْنُ رَافِعٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَوْقُوفًا.
وَمَنْ وَقَفَهُ أَثْبَتَ مِمَّنْ أَسْنَدَهُ. ه علل الدارقطني 1884

وهذا الذي قاله الدارقطني ظاهر كما في التخريج السابق وأن الرواة الذين رووه موقوفاً هم أثبت وأكثر ممن رواه مرفوعاً وأن سهيل بن أبي صالح هو الذي رفع الحديث إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وخالف عامة من رواه عن أبي صالح موقوفاً وهم ثقات أثبات كالأعمش والحكم بن عتيبة والمسيب بن رافع ومسلم بن أبي مريم على الصحيح.

وسهيل بن أبي صالح اختلفوا في توثيقه:

وثقه سفيان بن عيينة وابن سعد وأحمد بن صالح والعجلي وابن عدي

وضعفه ابن معين في أكثر الروايات عنه وقال: أصحاب الحديث يتقون حديثه. وقال في هذه الترجمة (سهيل عن أبيه عن أبي هريرة) كما في رواية ابن طهمان عنه: ليس بشيء.

وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به.

وقال الترمذي: وهكذا تكلم بعض أهل الحَدِيث فِي سُهَيْل بن أبي صَالح وَمُحَمّد بن إِسْحَاق وَحَمَّاد بن سَلمَة وَمُحَمّد بن عجلَان

وَأَشْبَاه هَؤُلَاءِ من الْأَئِمَّة إِنَّمَا تكلمُوا فيهم من قبل حفظهم فِي بعض مَا رووا وَقد حدث عَنْهُم الْأَئِمَّة. ه العلل الصغير ص744

وقال الأزدي: صدوق إلا أنه أصابه برسام في آخر عمره فذهب بعض حديثه.

وحاصل كلام أحمد بن حنبل وأبو زرعة والنسائي أنه لا بأس به أو صدوق

(انظر الجامع لعلوم الامام أحمد- قسم الرجال 1174 وتهذيب الكمال 223/12 وتهذيب التهذيب 263/4)

وقد احتج به مسلم في صحيحه

وخالفه البخاري فترك الاحتجاج به في الصحيح وقال: سمعت علياً يقول: كان قد مات له أخ فَوَجِدَ عليه فنسى كثيراً من حديثه. ه

(انظر تهذيب التهذيب لابن حجر 264/4)

لذلك قال الحافظ ابن حجر: صدوق تغير حفظه بآخرة.

وذكره ابن حبان في الثقات وقال: وكان يخطىء.

قلت: الظاهر من أقوال أهل النقد أنه صدوق تغير حفظه وكان يخطيء

ورفعه لهذا الحديث من أخطائه فقد خالف فيه عامة من رواه عن أبيه موقوفاً ومنهم الأعمش وهو أثبت في أبي صالح من سهيل ومقدم عليه فيه

قال ابن المديني: وَالْأَعْمَشُ أَثْبَتُ فِي أَبِي صَالِحٍ مِنْ غيره. ه

علل ابن المديني 124

وقال أبو داود: قلت لأحمد: سهيل أحب إليك أو الأعمش في أبي صالح فقال: الأعمش. ه
سؤالات أبي داود 343 وكذا في العلل رواية عبد الله بن أحمد 3288

لذا قال الدارقطني في آخر بحثه: وَمَنْ وَقَفَهُ أَثْبَتَ مِمَّنْ أَسْنَدَهُ. ه

وهذا هو الراجح من رواية أكثر أصحاب أبي صالح السمان والله أعلم.

مخالفة سهيل بن أبي صالح في لفظ الحديث:

وثمة مخالفة أخرى من سهيل في لفظ الحديث

فقد رواه عن سهيل جماعة منهم مالك بن أنس ومعمر بن راشد وأبو عوانة اليشكري وأبو غسان وابن علية وجرير بن عبد الحميد وعبد العزيز الداروردي وغيرهم
كلهم رووه عن سهيل وفي أوله:

(تفتح أبواب الجنان أو تفتح أبواب السماء)

ورواه محمد بن رفاعة القرظي عن سهيل بلفظ

(تعرض الأعمال يوم الاثنين والخميس)

وسبق الكلام على حديثه وأن لفظه منكر عن سهيل

ورواه أبو داود الطيالسي عن وهيب بن خالد عن سهيل بن أبي صالح بلفظ (تعرض الأعمال يوم الاثنين والخميس)

وهذا اللفظ أيضاً ليس محفوظاً عن سهيل

ولعل الخطأ فيه من الطيالسي
فقد رواه الامام أحمد 9053 عن عفان بن مسلم
وفي مستخرج الطوسي 396/3 عن حبان بن هلال

كلاهما (عفان وحبان) عن وهيب بن خالد عن سهيل به بلفظ:

(تفتح أبواب السماء كل يوم اثنين وخميس)

وهذه رواية الجماعة عن سهيل وهو المحفوظ عنه

وخالفه مسلم بن أبي مريم وسليمان بن مهران الأعمش فروياه عن أبي صالح بلفظ (تُعْرَضُ الْأَعْمَالُ أو تُعْرَضُ أَعْمَالُ الْعِبَادِ)
وروايتهما عن أبي صالح السمان أصح من رواية سهيل

وقد أشار معمر بن راشد في روايته عن سهيل إلى اختلاف لفظه عن لفظ غيره

فقال بعد رواية لفظ سهيل:

(وَقَالَ غَيْرُ سُهَيْلٍ: تُعْرَضُ الْأَعْمَالُ كُلَّ اثْنَيْنِ وَخَمِيسٍ)

فسهيل بن أبي صالح روى هذا الحديث عن أبيه وخالف في اسناده ومتنه:

فرواه مرفوعاً وغيره يرويه موقوفاً
ورواه بلفظ (تفتح أبواب الجنان أو أبواب السماء)

وغيره يرويه بلفظ (تعرض أعمال الناس أو تعرض الأعمال)

والمعنى مختلف بين اللفظين والحديث واحد ولفظ الجماعة أصح

وهذا يؤكد وهم سهيل في الحديث وأنه لم يضبطه

فالراجح في هذا الحديث الوقف علي أبي هريرة بلفظ (تعرض الأعمال) كما هي رواية الأكثرين عن أبي صالح والله أعلم وهو الموفق للصواب.

وقد رواه عن أبي هريرة كلاً من:

1- أبو صالح السمان موقوفاً على الصحيح كما سبق.

2- محمد بن إبراهيم التيمي المدني في الدعاء للضبي 144 من طريق محمد بن فضيل عن يحيى بن سعيد الأنصاري عنه عن أبي هريرة موقوفاً بلفظ:
تُعْرَضُ أَعْمَالُ بَنِي آدَمَ كُلَّ اثْنَيْنِ وَخَمِيسٍ فَيُغْفَرُ لِكُلِّ مُسْلِمٍ إِلَّا رَجُلًا فِي قَلْبِهِ حِنَةٌ فَيَقُولُ اتْرُكُوهُ حَتَّى يَفِيءَ. ه

وهذا اسناد رجاله ثقات إلا أنه مرسل فمحمد بن إبراهيم التيمي لم يدرك أبا هريرة ولا أدرك أبا سعيد الخدري الذي توفي بعد أبي هريرة وكلهم مدنيون.
(انظر علل الترمذي 591)

3- أبو عقبة جابر بن قطن الهلالي في الجامع لابن وهب ت. مصطفى أبو الخير 264 من طريق أشهل بن حاتم عن سليمان بن

المغيرة عن ثابت البناني عن أبي عقبة عن أبي هريرة موقوفاً بلفظ:
تُرْفَعُ أَعْمَالُ بَنِي آدَمَ كُلَّ يَوْمِ الِاثْنَيْنِ وَيَوْمِ الْخَمِيسِ فَإِذَا رُفِعَ عَمِلُ الْمُتَصَارِمَيْنِ فَوْقَ ثَلَاثٍ رُدَّ. ه
وأشهل ضعيف وأبو عقبة قال فيه أبو حاتم مجهول.

ورواه ابن أبي شيبة 9230 عن عثمان بن مطر عن ثابت عن أبي عقبة قال: كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَصُومُ الِاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسَ. ه
وعثمان بن مطر ضعيف منكر الحديث.

4- شراحيل عند البخاري في التاريخ 256/4 وابن عساكر في تاريخ دمشق 363/67 من طريق حماد بن سلمة عن هشام بن سعيد بن زيد ابن أبي زيد الأنصاري عن شراحيل عن أبي هريرة موقوفاً

ولفظه في تاريخ دمشق: كان يصوم الاثنين والخميس وقال إنهما يومان ترفع فيهما الأعمال. ه

وشراحيل مجهول والراوي عنه هشام بن سعيد مجهول الحال.

5- أبو أيوب مولى عثمان عند أحمد 10272 والبخاري في الأدب 61 والخرائطي في مساويء الأخلاق 268 والبيهقي في الشعب 7593-7595 وغيرهم من طريق الخزرج بن عثمان السعدي عنه عن أبي هريرة مرفوعاً وفيه:
إِنَّ أَعْمَالَ بَنِي آدَمَ تُعْرَضُ كُلَّ خَمِيسٍ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ فَلَا يُقْبَلُ عَمَلُ قَاطِعِ رَحِمٍ. ه
والحديث فيه قصة الشاب الذي أتى عمة له قد حرَّمها منذ سنين وسيأتي الكلام على هذه القصة بزيادة بيان.

وهذا اسناد ضعيف والخزرج بن عثمان لم يوثقه معتبر وإنما قال فيه ابن معين صالح وكذا شيخه مولى عثمان قال فيه أبو حاتم شيخ
وقال البرقاني: قلت للدارقطني: أحمد بن يونس عن الخزرج بن عثمان عن أبي أيوب عن أبي هريرة فقال: الخزرج بصري يترك وأبو أيوب عن أبي هريرة جماعة ولكن هذا مجهول. ه
سؤالات البرقاني للدارقطني 127

6- داود بن فراهيج عند البغوي 3524 من طريق علي بن الجعد عن أبي غسان عنه عن أبي هريرة مرفوعاً بمثل حديث سهيل بن أبي صالح عن أبيه
وداود بن فراهيج ضعيف الحديث
هذا إن كان محفوظاً عنه وإلا فالحديث في مسند علي بن الجعد 2951 عن أبي غسان عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة
وكذا رواه أبو نعيم في صفة الجنة 180 والخطيب البغدادي في التاريخ 579/4 بسندهما عن ابن الجعد عن أبي غسان عن سهيل به
وهذا أصح عن ابن الجعد والله أعلم.

فالحاصل أن هذا الحديث يرويه أبو هريرة موقوفاً على الراجح من رواية الأكثرين من حفاظ الحديث
والرواية المرفوعة إلى النبي صلى الله عليه وسلم جاءت إما من طريق الرواة الضعفاء أو هي من أوهام بعض الثقات كما سبق بيانه والحمد لله.

والحديث روي عن صحابة آخرين
وكلها جاءت من طرق ضعيفة أو منكرة
ومنها:

1- أسامة بن زيد عند أحمد 21744-21781-21816 والطيالسي 666 وأبي داود 2436 وابن أبي شيبة 9234 والدارمي 1791 والنسائي في الكبرى 2794 والبيهقي 8435 وغيرهم
من طريق يحيى بن أبي كثير عن عمر بن الحكم بن ثوبان عن مولى قدامة بن مظعون عن مولى أسامة بن زيد
أَنَّهُ انْطَلَقَ مَعَ أُسَامَةَ إِلَى وَادِي الْقُرَى يَطْلُبُ مَالًا لَهُ وَكَانَ يَصُومُ يَوْمَ الِاثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ فَقَالَ لَهُ مَوْلَاهُ: لِمَ تَصُومُ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ وَأَنْتَ شَيْخٌ كَبِيرٌ قَدْ رَقَقْتَ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَصُومُ يَوْمَ الِاثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ فَسُئِلَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: إِنَّ أَعْمَالَ النَّاسِ تُعْرَضُ يَوْمَ الِاثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ. ه

ومولى قدامة ومولى أسامة كلاهما مجهولان
وقد اختلفوا في اسناده على يحيى بن أبي كثير كما بينه النسائي في الكبرى

ورواه الطبراني 167/1 والخرائطي في مساويء الأخلاق 276-533 من طريق موسى بن عبيدة الربذي عن عمر بن الحكم عن أسامة بن زيد مرفوعاً بنحوه
فأسقط الموالي المجاهيل من الاسناد وجَوَّده !
وموسى بن عبيدة ضعيف قال أحمد: منكر الحديث.
(تهذيب الكمال 108/29)

ورواه ابن خزيمة 2119 وفي المخلصيات 1883 من طريق شرحبيل بن سعد الأنصاري عن أسامة بن زيد مرفوعاً بلفظ:
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ يَوْمَ الِاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ وَيَقُولُ: إِنَّ هَذَيْنِ الْيَوْمَيْنِ تُعْرَضُ فِيهِمَا الْأَعْمَالُ. ه
وشرحبيل بن سعد ضعيف قال مالك: ليس بثقة.
(تهذيب الكمال 415/12)

ورواه أحمد 21753-21791 والنسائي 2357-2358 والبزار 69/7 والطحاوي في شرح معاني الآثار 3322-3323 وأبو نعيم في الحلية 18/9 والبيهقي في الشعب 3540 وفي فضائل الأوقات 21 وغيرهم
من طريق عبد الرحمن بن مهدي وزيد بن الحباب وعبد الله القعنبي وإسماعيل بن أبي أويس
(أربعتهم) عن ثابت بن قيس أبي الغصن الغفاري عن أبي سعيد المقبري عن أسامة بن زيد مرفوعاً

ولفظه عند أحمد:
كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ الْأَيَّامَ يَسْرُدُ حَتَّى يُقَالَ: لَا يُفْطِرُ وَيُفْطِرُ الْأَيَّامَ حَتَّى لَا يَكَادَ أَنْ يَصُومَ إِلَّا يَوْمَيْنِ مِنَ الْجُمُعَةِ إِنْ كَانَ فِي صِيَامِهِ وَإِلَّا صَامَهُمَا وَلَمْ يَكُنْ يَصُومُ مِنْ شَهْرٍ مِنَ الشُّهُورِ مَا يَصُومُ مِنْ شَعْبَانَ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّكَ تَصُومُ لَا تَكَادُ أَنْ تُفْطِرَ وَتُفْطِرَ حَتَّى لَا تَكَادَ أَنْ تَصُومَ إِلَّا يَوْمَيْنِ إِنْ دَخَلَا فِي صِيَامِكَ وَإِلَّا صُمْتَهُمَا قَالَ: أَيُّ يَوْمَيْنِ قَالَ: قُلْتُ: يَوْمُ الِاثْنَيْنِ وَيَوْمُ الْخَمِيسِ قَالَ: ذَانِكَ يَوْمَانِ تُعْرَضُ فِيهِمَا الْأَعْمَالُ عَلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ وَأُحِبُّ أَنْ يُعْرَضَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ قَالَ: قُلْتُ: وَلَمْ أَرَكَ تَصُومُ مِنْ شَهْرٍ مِنَ الشُّهُورِ مَا تَصُومُ مِنْ شَعْبَانَ قَالَ: ذَاكَ شَهْرٌ يَغْفُلُ النَّاسُ عَنْهُ بَيْنَ رَجَبٍ وَرَمَضَانَ وَهُوَ شَهْرٌ تُرْفَعُ فِيهِ الْأَعْمَالُ إِلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ. ه

ورواه عبد الرزاق 7917 عن رجل من أهل المدينة عن شيخ من غفار عن سعيد المقبري عن أبي هريرة عن أسامة بن زيد
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَا يَتْرُكُ صَوْمَ الِاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ وَقَالَ: إِنَّهُمَا يَوْمَانِ تُعْرَضُ فِيهِمَا الْأَعْمَالُ فَأُحِبُّ أَنْ يُعْرَضَ لِي فِيهِمَا عَمَلٌ صَالِحٌ. ه

ورواه النسائي 2359 عن أحمد بن سليمان عن زيد بن الحباب عن ثابت بن قيس عن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة عن أسامة بن زيد
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَسْرُدُ الصَّوْمَ فَيُقَالُ لَا يُفْطِرُ وَيُفْطِرُ فَيُقَالُ لَا يَصُومُ. ه

ورواه ابن أبي شيبة 9765 وأبو نعيم في معرفة الصحابة 772 والبغوي في مسند أسامة 48
من طريق زيد بن الحباب وخالد بن يزيد عن ثابت عن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة عن أسامة بن زيد بلفظ:
قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ رَأَيْتُكَ تَصُومُ فِي شَعْبَانَ صَوْمًا لَا تَصُومُ فِي شَيْءٍ مِنَ الشُّهُورِ إِلَّا فِي شَهْرِ رَمَضَانَ قَالَ: ذَلِكَ شَهْرٌ يَغْفُلُ النَّاسُ عَنْهُ بَيْنَ رَجَبٍ وَشَهْرِ رَمَضَانَ تُرْفَعُ فِيهِ أَعْمَالُ النَّاسِ فَأُحِبُّ أَنْ لَا يُرْفَعَ لِي عَمَلٌ إِلَّا وَأَنَا صَائِمٌ. ه

ورواه البغوي في مسند أسامة 49 من طريق أبي عامر العقدي عن ثابت عن عن أبي سعيد المقبري عن أسامة ابن زيد أو عن أبي هريرة مطولاً بنحو لفظ أحمد.

ورواه الخطيب في المتفق والمفترق 601/1 من طريق إسحاق بن محمد الفروي عن ثابت عن أبي سعيد المقبري عن أسامة ابن زيد بلفظ:
كان يصوم الاثنين والخميس دخلا في صومه أو لم يدخلا وقال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ذانك يومان تعرض فيهما الأعمال وأحب أن يرفع عملي وأنا صائم. ه

والظاهر أن هذا الاضطراب في سند الحديث ومتنه من ثابت بن قيس
وقد اختلفوا في توثيقه وقال ابن حجر: صدوق يهم
فهذا حديث مضطرب اسناده ضعيف.

قالوا في المسند المصنف المعلل:
إسناده ضعيف قال العَباس بن محمد الدُّوري عن يحيى بن مَعين: ثابت أَبو الغُصن ليس حديثُه بذاك وهو صالحٌ. تاريخه (1150) وقال ابن أَبي خيثمة: سمعتُ يحيى بن مَعين يقول: أَبو الغُصن ليس به بأس. وسُئل يحيى بن مَعين عن أَبي الغُصن مرةً أُخرى فقال: ضَعيف. تاريخه 337/2/3
وقال الآجُرّي عن أَبي داود: ليس حديثه بذاك. تهذيب التهذيب 13/2 وقال البزار: لم يكن أَبو الغصن حافظًا. كشف الأَستار (1946)
وأَورده العُقيلي في الضعفاء (218) ونقل فيه قول عباس الدُّوري عن ابن مَعين.
وقال ابن حِبَّان: ثابت بن قيس أَبو الغصن كان قليلَ الحديث كثيرَ الوَهم فيما يروي لا يُحتج بخبره إذا لم يُتابعه غيرُه عليه.
سمعتُ الحنبلي يقول: سمعتُ ابن زهير يقول: سئل يحيى بن مَعين عن ثابت بن قيس أَبي الغصن فقال: ضعيف. المجروحين 239/1
وقال أَبو عبد الله الحاكم فيما ذكره مسعود: ليس بحافظ ولا ضابط.
وفي كتاب ابن الجارود: ليس بذاك وهو صالح.
وذكره أَبو العَرَب وأَبو القاسم البلخي والساجي في جملة الضعفاء. إِكمال تهذيب الكمال 83/3. وأَخرجه ابن عَدي في الكامل 566/2 في مناكير ثابت بن قيس. وقال ابن طاهر المقدسي: رواه ثابت بن قيس أَبو الغُصن عن أَبي سعيد المَقبُري عن أُسامة بن زيد وثابت ليس بذاك. ذخيرة الحفاظ (3807). ه المسند المعلل 232/1

وقد ورد عن أسامة بن زيد ما يخالف كل ما سبق:

قال ابن أبي شيبة: حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ يَصُومُ أَيَّامًا مِنَ الْجُمُعَةِ يُتَابِعُ بَيْنَهُنَّ فَقِيلَ لَهُ: أَيْنَ أَنْتَ مِنَ الِاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ؟ قَالَ: فَكَانَ يَصُومُهُمَا. ه مصنف ابن أبي شيبة 9235

قلت: وهذا اسناد رجاله ثقات إلا أنه مرسل فمحمد بن إبراهيم التيمي لم يسمع من أسامة بن زيد.
(انظر جامع التحصيل ص261)

2- جابر بن عبد الله عند الطبراني في الأوسط 7419 والخطيب في تلخيص المتشابه 1/46-47 من طريق روح بن حاتم وهلال بن العلاء عن المنهال بن بحر عن عبد العزيز بن الربيع عن أبي الزبير عن جابر مرفوعاً بلفظ:
تُعْرَضُ الْأَعْمَالُ يَوْمَ الِاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ فَمِنْ مُسْتَغْفِرٍ فَيُغْفَرُ لَهُ وَمِنْ تَائِبٍ فَيُتَابُ عَلَيْهِ وَيُرَدُّ أَهْلُ الضَّغَائِنِ لِضَغَائِنِهِمْ حَتَّى يَتُوبُوا. ه

والمنهال بن بحر وثقه أبو حاتم وأبو داود وضعفه العقيلي وابن عدي وأشارا إلى أن أفراده في عداد المناكير وقد تفرد به هنا وهذا جرح مفسر وقد أعله الطبراني بالتفرد
قال: لم يرو هذا الحديث عن عبد العزيز بن الربيع إلا المنهال بن بحر. ه

وقال الخطيب: رَوَاهُ هِلالٌ عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ بَحْرٍ مَرْفُوعًا وَوَقَفَهُ غَيْرُهُ. ه
ثم رواه من طريق علي بن إبراهيم الواسطي والحسن بن أبي الربيع عن المنهال بن بحر به ووقفه

والظاهر أن هذا الاضطراب في الوقف والرفع من المنهال نفسه ولا يحتج بما تفرد به
ثم إنه يرويه عن أبي الزبير عن جابر وأبو الزبير مدلس ولم يصرح بالسماع.

ورواه المخلدي كما في الفوائد المنتخبة 482 من طريق إبراهيم بن فهد البصري عن إسحاق بن عمر بن سليط عن محمد بن عيسى عن محمد بن المنكدر عن جابر مرفوعاً مطولاً
وهذا حديث منكر وإبراهيم بن فهد ومحمد بن عيسى ضعيفان يرويان المناكير.

3- عبد الله بن مسعود عند ابن وهب في جامعه ت. مصطفى أبو الخير 266 والبزار 288/4 والطبراني 10/10 وغيرهم
من طريق يحيى بن أيوب عن عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة عن عبد اللَّه بن مسعود مرفوعاً بلفظ:
تُعْرَضُ أَعْمَالُ بَنِي آدَمَ فِي كُلِّ يَوْمِ اثْنَيْنِ وَفِي كُلِّ يَوْمِ خَمِيسٍ فَيَرْحَمُ الْمُتَرَاحِمِينَ وَيَغْفِرُ لِلْمُسْتَغْفِرِينَ وَيَذَرُ أَهْلَ الْحِقْدِ بِغِلِّهِمْ. ه

وابن زحر وعلي بن زيد كلاهما من الضعفاء
وأورده ابن عدي 523/5 في مناكير عبيد الله بن زحر
وقال البزار: وَهَذَا الْحَدِيثُ لَا نَعْلَمُهُ يُرْوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ. ه

وروى عبد الرزاق في جامع معمر 20242 عن الأعمش
وابن الجوزي في البر والصلة 256 من طريق معن بن عبد الرحمن المسعودي
كلاهما (الأعمش ومعن) عن ابن مسعود قال وهو يُذَكِّرُ في حلقة:
أَنْشُدُ اللَّهَ قَاطِعَ رَحِمٍ إِلَّا مَا قَامَ عَنَّا فَإِنَّا نُرِيدُ أَنْ نَدْعُوَ رَبَّنَا وَإِنَّ أَبْوَابَ السَّمَاءِ مُرْتَجَةٌ دُونَ قَاطِعِ الرَّحِمِ. ه

وهذا موقوف على ابن مسعود ولفظه مختلف عن حديث الباب واسناده منقطع فالأعمش ومعن لم يدركا عبد الله بن مسعود والأعمش مدلس ومعن من شيوخه فاحتمال أن يكون الأعمش أخذه من معن وارد أيضاً.

4- أبو أيوب الأنصاري عند الطبراني 149/4 والفاكهي في فوائده 183 وابن بشران في فوائده 241/1 وغيرهم

من طريق عبد الله بن عبد العزيز الليثي عن سليمان بن عطاء بن يزيد عن أبيه عن أبي أيوب مرفوعاً بلفظ:

مَا مِنْ يَوْمٍ إِثْنَيْنِ أَوْ خَمِيسٍ إِلَّا يُرْفَعُ فِيهِمَا الْأَعْمَالُ إِلَّا أَعْمَالَ الْمُتَهَاجِرَيْنَ. ه

وعبد الله الليثي ضعيف منكر الحديث.

(انظر ميزان الاعتدال 455/2)

5- واثلة بن الأسقع عند الطبراني 97/22 ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق 30/69 من طريق سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي عن محمد بن عبد الرحمن القشيري عن أسماء بنت واثلة عن أبيها أنه كان يصوم الاثنين والخميس ويقول:
كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُهُمَا وَيَقُولُ: تُعْرَضُ فِيهِمَا الْأَعْمَالُ عَلَى اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى. ه

ومحمد بن عبد الرحمن متهم بالكذب قال ابن حجر: كذبوه.
(التقريب 6090)

6- عبد الله بن عباس عند يحيى بن سلام 388/1-407 و562/2-803 ومن طريقه ابن زمنين في التفسير 216/4 وفي أصول السنة 176 عن نعيم بن يحيى التميمي الكوفي عن الأعمش عن أبي ظبيان عن ابن عباس موقوفاً في ذكر خبر (أَوَّلُ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمُ) ثم قال:
فَأَعْمَالُ الْعِبَادِ تُعْرَضُ كُلَّ يَوْمِ اثْنَيْنِ وَخَمِيسٍ فَيَجِدُونَهُ عَلَى مَا فِي الْكِتَابِ. ه

وهذه الزيادة تفرد بها نعيم بن يحيى
وخالفه عامة من رواه عن الأعمش مثل شعبة وسفيان ومعمر وأبو معاوية وغيرهم فذكروا حديث (أَوَّلُ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمُ) وذكروا معه قصة خلق النون الذي عليه الأرض ولم يذكروا حديث عرض الأعمال
ورواية هؤلاء الأئمة هي المحفوظة في حديث الأعمش
وهو خبر موقوف من الاسرائيليات.

وروى الطبراني 247/10 من طريق أحمد بن رشدين عن أبي صالح عبد الغفار بن داود الحراني عن حيان بن عبيد الله بن زهير المصري عن الضحاك بن مزاحم عن ابن عباس موقوفاً مطولاً في التفسير وفيه ذكر خلق العرش والقلم ثم قال:

وَأَمَّا قَوْلُهُ {إِنَّا كُنَّا نَسْتَنْسِخُ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ} فَإِنَّ اللهَ وَكَّلَ مَلَائِكَةً يَسْتَنْسِخُونَ مِنْ ذَلِكَ الْكِتَابِ كُلَّ عَامٍ فِي رَمَضَانَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ مَا يَكُونُ فِي الْأَرْضِ مِنْ حَدَثٍ إِلَى مِثْلِهَا مِنَ السَّنَةِ الْمُقْبِلَةِ يَتَعارَضُونَ بِهِ حَفَظَةَ اللهِ عَلَى الْعِبَادِ كُلَّ عَشِيَّةِ خَمِيسٍ فَيَجِدُونَ مَا رَفَعَ الْحَفَظَةُ مُوَافِقًا لَمَا فِي كِتَابِهِمْ ذَلِكَ لَيْسَ فِيهِ زِيَادَةٌ وَلَا نُقْصَانٌ. ه
وأحمد بن رشدين متهم بالكذب ووضع الأحاديث.

وعند ابن سعد في الطبقات متمم الصحابة الطبقة الخامسة 74 عن عبد الوهاب الخفاف عن أبي أمية بن يعلى عن سعيد بن أبي سعيد قال:
كنت عند عبد الله بن عباس فجاءه رجل فقال: يا ابن عباس كيف صومك قال: أصوم الاثنين والخميس قال: ولم قال: لأن الأعمال ترفع فيهما فأحب أن يرفع عملي وأنا صائم. ه
وهذا موقوف أيضاً ولا يصح عن ابن عباس في اسناده أبو أمية بن يعلى وهو متروك الحديث.

وفي منتقى من حديث هشام بن عمار مخطوط من الشاملة 84 من طريق نافع بن هرمز السلمي عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس مرفوعاً في حديث طويل وهو ظاهر النكرة
ونافع السلمي متروك متهم بالكذب.

7- أنس بن مالك عند ابن شاهين في الترغيب 478
من طريق خداش بن محمد بن خداش الدارمي عن جده عن أنس بن مالك مرفوعاً مطولاً وذكر قصة الشاب الذي أتى عمة له قد حرَّمها منذ سنين وفيه:
أَمَا إِنَّ أَعْمَالَكُمْ تُعْرَضُ عَلَى اللَّهِ فِي كُلِّ اثْنَيْنِ وَخَمِيسٍ فَمَنْ كَانَ فِي صَحِيفَتِهِ صِلَةُ الرَّحِمِ رُفِعَتْ فِي عِلِّيِّينَ وَمَنْ كَانَتْ فِي صَحِيفَتِهِ حَسَنَاتٌ لَيْسَ فِيهَا صِلَةُ رَحِمٍ أُرْجِيَتْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ ذَوِي الْأَرْحَامِ. ه
وخداش الحفيد متروك وخداش الجد مجهول.

8- طلحة بن عبيد الله عند ابن شاذان في المشيخة الصغرى 57

ومن طريقه الخطيب في تاريخ بغداد 39/4

من طريق محمد بن عمر بن معاوية بن يحيى بن معاوية بن إسحاق بن طلحة بن عبيد الله عن آبائه عن جده طلحة بن عبيد الله مرفوعاً بلفظ:

إِنَّ أَعْمَالَ الْعِبَادِ لَتُعْرَضُ عَلَى اللَّهِ فِي يَوْمِ اثْنَيْنِ وَخَمِيسٍ فَيَغْفِرُ اللَّهُ لِكُلِّ عَبْدٍ لا يُشْرِكُ بِاللَّهِ إِلا عَبْدًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ. ه

وهذا اسناد مسلسل بالمجاهيل.

9- سعيد الأنصاري عند الحكيم الترمذي في نوادر الأصول 925

من طريق كثير بن هشام عن عيسى بن إبراهيم الهاشمي عن عبد الغفور بن عبد العزيز بن سعيد عن أبيه عن جده مرفوعاً بلفظ:

تعرض الأعمال يوم الاثنين و يوم الخميس على الله تعالى وتعرض على الأنبياء وعلى الآباء والأمهات يوم الجمعة فيفرحون بحسناتهم وتزداد وجوههم بيضا وتشرقة فاتقوا الله ولا تؤذوا موتاكم فإنما تعرض على الأنبياء والآباء والأمهات للأعذار. ه

وهذا حديث موضوع وعيسى بن إبراهيم متروك منكر الحديث

وشيخه عبد الغفور متهم بالكذب ووضع الأحاديث

وأبوه عبد العزيز مجهول

وقال الألباني: وهذا إسناد موضوع المتهم به عبد الغفور هذا. ه

السلسلة الضعيفة 1480

10- عبد الله بن جراد في المشيخة البغدادية 8/41 من طريق يعلى بن الأشدق بن بشير عن عمه ابن جراد مرفوعاً بلفظ:

يوم الخميس يوم تحصل فيه الأعمال وترفع. ه

ويعلى بن الأشدق متروك منكر الحديث

وعمه ابن جراد مثله في الضعف والجهالة وليست له صحبة.

الآثار عن بعض التابعين وأتباعهم:

1- مجاهد بن جبر المكي في مصنف عبد الرزاق 7916

عن أبي شيبة إبراهيم بن عثمان العبسي عن خاله الحكم بن عتيبة أن مجاهدًا كَانَ يَصُومُ الِاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسَ وَيَقُولُ: يَوْمَانِ تُرْفَعُ فِيهِمَا الْأَعْمَالُ فَأُحِبُّ أَنْ يُرْفَعَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ. ه

وأبو شيبة ضعيف متروك الحديث

وروى ابن أبي شيبة 9229-9239 عن وكيع عن سفيان عن سليمان العبسي وعند ابن سعد 294/1 عن حماد بن سلمة عن يونس بن خباب
كلاهما (العبسي ويونس) عن مجاهد أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَصُومُ يَوْمَ الِاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ. ه
وهذا أصح عن مجاهد وهو مرسل.

2- مكحول الدمشقي في فوائد الحنائي 125

من طريق عبد الله بن يحيى المعروف بابن أبي حرب عن عبد العزيز بن وحيد بن عبد العزيز بن حليم البهراني عن أبيه عن جده عن عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان عن أبيه عن مكحول قال:

يَطْلُعُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَى الأَرْضِ فِي كُلِّ اثْنَيْنِ وَخَمِيسٍ فَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى التَّوَّابِينَ وَيَتَرَحَّمُ عَلَى الْمُتَرَحِّمِينَ وَيَتْرُكُ أَهْلَ الْغِلِّ كَمَا هُمْ فَهَذَا مَا يُرَغِّبُهُمْ فِي صِيَامِهِمَا. ه

وعبد العزيز بن وحيد وآبائه مجاهيل

وروى ابن أبي شيبة 9231 عن عبد الوهاب الثقفي عن برد بن سنان الشامي عن مكحول أَنَّهُ كَانَ يَصُومُ الِاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسَ. ه

وهذا أصح عن مكحول.

3- شمر بن عطية الأسدي عند أبي نعيم في صفة الجنة 181
من طريق أبي الربيع سليمان بن داود العتكي عن يعقوب القمي
عن حفص بن حميد عن شمر بن عطية قال:
خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ جَنَّةَ الْفِرْدَوْسِ بِيَدِهِ فَهُوَ يَفْتَحُهَا كُلَّ يَوْمِ خَمِيسٍ
فَيَقُولُ: ازْدَادِي طِيبًا لِأَوْلِيَائِي ازْدَادِي حُسْنًا لِأَوْلِيَائِي
وبإسناده قال: تُفْتَحُ جَنَّةُ الْفِرْدَوْسِ كُلَّ يَوْمِ خَمِيسٍ أَوِ اثْنَيْنِ ثُمَّ يَغْفِرُ
لِمَنْ لَمْ يُشْرِكْ بِهِ شَيْئًا إِلَّا رَجُلٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ حِنَةٌ. ه

وفي مسائل حرب الكرماني 1099/3 ت. فايز حابس عن أبي الربيع به واقتصر على اللفظ الأول

وكذا عند الطبري 132/18 عن محمد بن حميد الرازي عن يعقوب عن حفص عن شمر واقتصر على اللفظ الأول أيضاً.

فهذا جملة ما وقفت عليه من الأحاديث والآثار الواردة في الباب مع تخريجها وبيان عللها بحسب قواعد أئمة الحديث والله الموفق.

الآثار الواردة عن كعب في الباب:

قد سبق نقل رواية الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة أو عن كعب

وبعضهم قال عن الأعمش عن أبي صالح عن كعب.

وثمة روايات أخرى أذكرها هنا:

1- قال ابن وهب: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ الْحَارِثِ يُحَدِّثُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ وَكَعْبًا الْتَقَيَا فَقَالَ أَحَدُهُمَا: إِنِّي لَأَعْرِفُ لَيْلَةً فِي السَّنَةِ نَزَلَ اللَّهُ فِيهَا إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا فَيَقُولُ: الْيَوْمَ أَغْفِرُ لِلْمُؤْمِنِينَ وَأُمْلِي لِلْكَافِرِينَ وَأَدَعُ أَهْلَ الْحِقْدِ حَتَّى يَخْلُوَ حِقْدُهُمْ وَقَالَ الْآخَرُ: بَلْ هُنَّ كُلُّ لَيْلَةٍ.

2- وقال ابن وهب: وَأَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَشِيطٍ أَنَّ كَعْبَ بْنَ عَلْقَمَةَ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ كَعْبًا وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَّامٍ قَالَ أَحَدُهُمَا: إِنَّ الرَّبَّ يَطَّلِعُ عَلَى الْعِبَادِ كُلَّ لَيْلَةِ قَدْرٍ وَقَالَ الْآخَرُ: بَلْ لَيْلَةُ الْخَمِيسِ فَيَغْفِرُ لِلْمُؤْمِنِينَ وَيُمْلِي لِلْكَافِرِينَ وَيَدَعُ أَهْلَ الْحِقْدِ حَتَّى يَنْحَلَّ حِقْدُهُمْ. ه
جامع ابن وهب ت مصطفى ابو الخير 260–265

3- قال الطبري: حَدثنِي سلم بن جُنَادَة السوَائِي قَالَ: حَدثنَا ابْن فُضَيْل عَن ضرار عَن محَارب عَن كَعْب قَالَ: بَيْنَمَا هُوَ جَالس إِذْ قَالَ: لَا يجالسنا قَاطع رحم فَانْطَلق شَاب إِلَى عمته فكلمها وأخبرها بِمَا سمع من كَعْب فَقَالَت: ارْجع إِلَيْهِ فسله عَن ذَلِك فَأَتَاهُ فَقَالَ لَهُ: قلت قبل وَأَنا لست أكلم عَمَّتي فأتيتها فكلمتها وأخبرتها بِمَا سَمِعت مِنْك فَقَالَت: ارْجع فسله عَن ذَلِك فَقَالَ: عَمَّتك أفقه مِنْك فَقَالَ: إِن الرَّحِم شجنة فِي منْكب الله فَمن قطعهَا قطعه الله وَمن وَصلهَا وَصله الله.

4- وقال الطبري: حَدثنَا ابْن بشار قَالَ: حَدثنَا مُحَمَّد بن جَعْفَر وَعبد الْوَهَّاب عَن عَوْف عَن أبي الْمنْهَال عَن حبيب بن أبي فضَالة قَالَ: حَدثنِي رجل من أهل الْكُوفَة أَن كَعْبًا كَانَ يحدث كل عَشِيَّة خَمِيس لَيْلَة جُمُعَة مَعْلُوم ذَلِك لَهُ فَكَانَ يجْتَمع إِلَيْهِ نفر وَإِنَّهُ أَتَاهُم ذَات عَشِيَّة من تِلْكَ العشيات فَقَامَ عَلَيْهِم فَقَالَ: أحرج على كل رجل مِنْكُم قَاطع للرحم أَن يجالسنا وَفِي الْقَوْم رجل شَاب مصارم لعمة لَهُ قَالَ: فَقَامَ الرجل فَانْطَلق فَدخل على عمته فَلَمَّا رَأَتْهُ مُقبلا قَالَت: مَهيم؟

قَالَ: لَا إِلَّا أَنِّي سَمِعت كَعْبًا قَالَ لنا: كَذَا وَكَذَا قَالَت: فَمَا مَنعك أَن تستفهم الرجل؟ فَرجع بعد ذَلِك إِلَى كَعْب فَقَالَ: إِنَّك حرجت علينا أَن يجالسك قَاطع رحم وَأَنه كَانَ بيني وَبَين عَمَّتي صرم وَإِنِّي أتيتها فحدثتها الحَدِيث فَقَالَت عَمَّتي: مَا مَنعك أَن تستفهم الرجل؟ فَقَالَ كَعْب: عَمَّتك أفقه مِنْك إِن أَعمال بني آدم تعرض كل جُمُعَة مرَّتَيْنِ يَوْم الِاثْنَيْنِ وَيَوْم الْخَمِيس فَمَا رفع مِنْهَا على يَقِين وصلَة رحم تقبل وَمَا رفع مِنْهَا على بغي وَقَطِيعَة رحم أرجئ وَمَا رفع مِنْهَا على سوى ذَلِك بار. ه
تهذيب الاثار ت.علي رضا 213-214

5- قال البيهقي: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى قَالَا: نا أَبُو الْعَبَّاسِ بْنُ يَعْقُوبَ نا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ نا ابْنُ وَهْبٍ أنا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ قُدَامَةَ بْنِ مُوسَى عَنِ ابْنِ دِينَارٍ أَنَّ كَعْبَ الْأَحْبَارِ جَلَسَ يَوْمًا يَقُصُّ بِدِمَشْقَ حَتَّى إِذَا فَرَغَ قَالَ: إِنَّا نُرِيدُ أَنْ نَدْعُوَا فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَكَانَ قَاطِعًا إِلَّا قَامَ عَنَّا فَقَامَ فَتًى مِنَ الْقَوْمِ فَوَلَّى إِلَى عَمَّةٍ لَهُ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا هِجْرَةٌ فَدَخَلَ عَلَيْهَا فَصَالَحَهَا فَقَالَتْ: مَا بَدَا لَكَ؟ قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبًا يَقُولُ كَذَا وَكَذَا وَقَالَ كَعْبٌ: إِنَّ الْأَعْمَالَ تُعْرَضُ كُلَّ يَوْمِ خَمِيسٍ وَاثْنَيْنِ إِلَّا عَمَلَ قَاطِعٍ يُجَلْجَلُ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ. ه
شعب الايمان 7591 وتاريخ دمشق 221/68

وهذه القصة قصة الفتى الذي كان مقاطعاً لعمته وأراد مصالحتها الظاهر أنها كانت مشهورة على ألسنة القصاص في ذلك الزمان ولذلك أخذها بعض الرواة الضعفاء وأسندوها حديثاً مرفوعاً إلى النبي ولا يصح عنه صلى الله عليه وسلم

منهم الخزرج بن عثمان السعدي (ضعيف)
أسنده عن أبي أيوب مولى عثمان عن أبي هريرة كما سبق

ومنهم خداش بن محمد بن خداش الدارمي (متروك)
أسنده عن جده عن أنس بن مالك كما سبق

ومنهم سليمان بن زيد أبو إدام المحاربي:

ـ قال الطبري: حَدثنِي مُحَمَّد بن عمَارَة الْأَسدي قَالَ: حَدثنَا عبيد الله بن مُوسَى قَالَ: أخبرنَا سُلَيْمَان بن زيد أَبُو إدام الْمحَاربِي عَن عبد الله بن أبي أوفى قَالَ: كَانَ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم جَالِسا عَشِيَّة عَرَفَة فِي حَلقَة فَقَالَ: لَا يحل لمن أَمْسَى قَاطع رحم إِلَّا قَامَ عَنَّا فَلم يقم أحد إِلَّا رجل من أقْصَى الْحلقَة فَمَكث غير بعيد ثمَّ جَاءَ فَقَالَ لَهُ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم: مَا لَك لم يقم أحد غَيْرك؟ قَالَ: كَانَت لي خَالَة مصارمتي فَلَمَّا سَمِعت الَّذِي قلت أتيتها فَقَالَت: مَا الَّذِي جَاءَ بك؟ مَا هَذَا عَن أَمرك؟ فَأَخْبَرتهَا الَّذِي قلت فاستغفرت لي واستغفرت لَهَا قَالَ: أَحْسَنت إجلس أَلا إِن الرَّحْمَة لَا تنزل على قوم فيهم قَاطع رحم أَلا إِن الرَّحْمَة لَا تنزل على قوم فيهم قَاطع رحم. ه

رواه الطبري في تهذيب الآثار ت. علي رضا 212 وهناد في الزهد 489/2 والبغوي في شرح السنة 3439 والبيهقي في الشعب 7590 وغيرهم

قال الطبري: في إسناده نظر.

قلت: أبو إدام المحاربي ضعيف متهم بالكذب.
قال ابن معين: ليس بثقة كذاب. (الجرح والتعديل 117/4)

وقد ذكرت هذا الحديث للمقارنة لأنه يروى بنفس تفاصيله عن كعب فجاء هؤلاء الضعفاء فجعلوه حديثاً مرفوعاً إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم

وصدق ابن رجب الحنبلي لما قال: ولو ذكرنا الأحاديثَ المرفوعةَ التي أُعِلَّت بأنها موقوفة: إمَّا على عبدِ اللَّهِ بن سلام أو على كعبٍ واشتبهتْ على بعضِ الرواةِ فرفَعَها لطَالَ الأمرُ. ه
فتح الباري 410/3

الخلاصة:

قوله (تعرض الْأَعْمَال كل اثْنَيْنِ وخميس فَيغْفر لكل عبد لَا يُشْرك بِاللَّه شَيْئا إِلَّا عبداً بَينه وَبَين أَخِيه شَحْنَاء)
الصحيح فيه أنه موقوف من كلام أبي هريرة
ولا يصح رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم

ولا يصح أن يقال له حكم الرفع فإن راويه (أبو هريرة) كان معروفاً بالأخذ والتلقي من أهل الكتاب

وقد وردت عدة روايات مرسلة عن كعب الأحبار بنفس هذا الحديث مما قد يعطي احتمالاً بأنه مصدر الخبر والله أعلم.

وهذا الخبر (تعرض الْأَعْمَال كل اثْنَيْنِ وخميس) يتعارض في ظاهره مع ما رواه مسلم 162/1 من طريق الأعمش وشعبة بن الحجاج عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة بن عبد الله عن أبي موسى الأشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم:

إِنَّ اللهَ لَا يَنَامُ وَلَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَنَامَ يَرْفَعُ الْقِسْطَ وَيَخْفِضُهُ وَيُرْفَعُ إِلَيْهِ عَمَلُ النَّهَارِ بِاللَّيْلِ وَعَمَلُ اللَّيْلِ بِالنَّهَارِ. ه

وبعض الفقهاء جمع بينهما بتعدد العرض

والترجيح مقدم على الجمع لضعف ثبوت الحديث المعارض والله أعلم

وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم

والحمد لله رب العالمين.

كتبه

أحمد فوزي وجيه

2020/8/27

الزيادة والتعديل

2023/1/15